

قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2015م بشأن قبول استقالة اعتبارية

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس 2011م. و تعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (219) المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 25/جمادي الآخرة/1436هـ. الموافق 14/ابريل/2015م.

أصدر القرار الآتي :-

المادة الأولى

تقبل استقالة السيدة/ فاطمة محمد أبو بكر العباسي اعتبارياً من عضوية المؤتمر الوطني العام.

المادة الثانية

على المفوضية العليا للانتخابات موافاة المؤتمر بمن يحل محلها طبقاً للتشريعات النافذة بالخصوص.

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار من تاريخ انقطاع المعنية ، وينشر في الجريدة الرسمية ، وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 25/ جمادى الآخرة/1436هـ.

الموافق: 14/ ابريل/ 2015م.